بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٧٣ / اتحادية / ٢٠٠٩

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١٤ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

يستوضح مجلس محافظ كربلاء المقدسة بكتابه المرقم ٣٩٦٨١/٢٠ والمؤرخ في ٢٠٠٩/١١/١٠ من المحكمة الاتحادية العليا حول نص المادة (٦) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ وامتناع مجلس شورى الدولة عن أبداء الرأي القانوني لمجالس المحافظات وعدم التقيد بنص المادة (٦) من قانون المجلس المذكور ومخالفته لقرار المحكمة الاتحادية العليا المرقم ٣٨/اتحادية/٢٠٠٩ والذي يعد مخالفة لنص المادة (٩٤) من الدستور حيث ان الامتناع عن إجابة مجالس المحافظات ليس له سند من القانون وطلب المجلس أبداء الرأي القانوني .

وضع طلب الرأي موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١٤ وتوصلت إلى الآتي :

الرأي

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١٤ وجد ان طلب (الرأي القانوني) لاتختص بنظره المحكمة الاتحادية العليا على وفق اختصاصاتها المنصوص عليها في

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية- موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني
The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ لأنه يشكل خصومة لا تحسم الا من خلال دعوى .

انتهى ..

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية- موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com